

قرار رقم (٢٨٤) لسنة ٢٠١١

بتاريخ ٢٠١١/٤/٢٦

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية :

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للرقابة المالية. وعلى قرار الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ بشأن القواعد المنظمة لممارسة أعمال الوساطة في التأمين والتزامات الوسطاء والأعمال المحظورة عليهم وتعديلاته ،

وعلى قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم ١٥٧ بتاريخ ٢٠١٠/٣/٢٨ بتفويضنا في اعتماد قرارات القيد والتجديد وإعادة القيد والشطب في سجل الخبراء الاكتواريين وسجل خبراء التأمين الاستشاريين وسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار وسجل وسطاء التأمين.

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص والقيد للمهنيين المؤرخة ٢٠١١/٤/١٨.

"قرار"

مادة أولى : يعاد قيد أسماء وسطاء التأمين الاتى ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بنفس ارقام قيديهم السابقة وذلك لمدة ثلاث سنوات إعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار :-

م	الاسم	رقم الوسيط	اسم الشركة
١.	حلمى عزيز عبد المسيح سليمان	٦١٧٦	حر
٢.	ضمير عبد الرحمن عبد الرحمن ابراهيم	١٢٤٣٠	مصر
٣.	عزه صلاح السيد محمد	١٦١١٣	حر
٤.	نيرمين موسى سعد عيسى	١٩١٦٩	مصر
٥.	محمود محمد شعبان رمضان	١٩٢٦٩	آروب



٤٦٠٧٦

٦.	محمد فتحي محمد زينهم	١٩٩٥٢	حر
٧.	احمد سيد موسى سيد نوفل	٢١٣٢٦	NSGB
٨.	احمد شكرى احمد مبارك	٢١٧٠٠	NSGB
٩.	مريم فايز ثابت بخيت	٢٣٧٧٤	حر
١٠.	محمد محى الدين عبد الرحمن شريف	٢٥٧١٨	NSGB

مادة ثانية : على الوسيط الالتزام بأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ وتعديلاته.

مادة ثالثة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

أ. د / عادل منير عبد الحميد

نائب رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦